النكاح

حكم عضل النساء

السؤال: هل يجوز عَضْل النساء أم لا؟

الجواب: العضل حرام، وجاء النهي في كتاب الله –جل وعلا– ولاشك أنه ظلم لهن، فعلى من ولاه الله أمر امرأة أن يرفق بها وأن يطلب الأصلح لها وأن يساعدها على نفسها وعلى صلاحها وما يصلح شأنها فالعضل حرام لا يجوز بحال، وإذا ثبت العضل من ولي فإن الولاية تنتقل عنه إلى غيره بواسطة القضاء.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والأربعون، 1432/8/29.**